



إعداد : الشيماء فتحي الملط  
مراجعة : إيمان محمد حسن



تعد ضريبة القيمة المضافة VAT من الضرائب غير المباشرة التي تفرض على التداول السلعي او تأدية خدمة . و نظراً للاتجاه العام فى الدوله الى التوسع فى نطاق الضريبة و التحول منضريبة المبيعات الى ضريبة القيمة المضافة فقد ترائى لنا عرض بعض الملامح الرئيسية لتجربة دولة الفلبين فى مجال الضريبة علي القيمة المضافة من خلال تناول النقاط التاليه:

- ✂ فرض الضريبة
- ✂ مجالات فرض الضريبة.
- ✂ ملامح الضريبة.
- ✂ التسجيل.
- ✂ رد الضريبة .
- ✂ الالتزامات الضريبية.
- ✂ الاقرارات .
- ✂ الفواتير.
- ✂ العقوبات.
- ✂ الادارة الضريبية.
- ✂ الفحص.
- ✂ التعليمات و المنشورات.
- ✂ حجز الضريبة.
- ✂ الخلاصة.



# فرض الضريبة

تفرض ضريبة القيمة المضافة في الفلبين على عمليات البيع ، المقايضة ، تبادل السلع او الممتلكات ، استيراد السلع ، وبيع الخدمة . السعر العام للضريبة ١٢ %



## ◀ مجالات فرض الضريبة:

### 🔗 بيع السلع و الممتلكات:

🔗 يشير مصطلح **السلع أو الممتلكات** "الأشياء الملموسة و غير الملموسة التي يمكن

**تقديرها مالياً**" و يدرج ضمنها ما يلي:

- ∞ العقارات بغرض البيع او التأجير.
- ∞ استخدام او امتياز لاستخدام أي من حقوق النشر والتأليف وبراءة الاختراع او تصميم او نموذج او خطة او تركيبية او معالجة سرية او شهرة محل او علامة تجارية او ما شابه .
- ∞ استخدام او امتياز لاستخدام معدات تجاربه او عمليه.
- ∞ استخدام او امتياز لاستخدام أفلام الصور المتحركة ، الأفلام ، الأشرطة ، الأقراص .
- ∞ البث الإذاعي و التلفزيوني و الفضائي ووقت الكبل التلفزيوني .

### 🔗 بعد في حكم البيع ما يلي:

- ∞ النقل او الاستخدام لغير أعمال النشاط .
- ∞ توزيع او نقل أرباح أسهم الملكية التي تشكل في التجارة أو العقارات المحتفظ بها للبيع او الإيجار والمعلن عنها من الأرباح المحتجزة والموزعة علي المساهمين والدائنين.
- ∞ البضاعة المودعة كإمانة إذا لم يتم البيع الفعلي خلال ستين يوماً من تاريخ هذه السلع .
- ∞ المخزون السلعي في حال اغلاق او انتهاء النشاط.

### 🔗 استيراد السلع:

🔗 تفرض الضريبة على السلع الواردة للفلبين سواء كانت للاستخدام في النشاط او البيع ما لم ينص القانون على افاء خاص.

### 🔗 بيع الخدمة أو استخدام أو تأجير الممتلكات:

- تعنى **الخدمة** " أداء كافة أنواع الخدمات في الفلبين مقابل اجر او مكافأه عينيه او نقدية " . و تسرى احكام قانون الضريبة على القيمة المضافة VAT على مؤدوا الخدمات التالية اذا ما بلغوا حد التسجيل :
- ∞ التشييد ومقاولو الخدمات .
  - ∞ مؤجري الممتلكات .
  - ∞ مؤجري او موزعي الافلام السينمائية.
  - ∞ مالكي او مديري الفنادق،الاستراحات، المنتجعات، منازل التقاعد ، والنزل.
  - ∞ أصحاب او مشغلي المطاعم، المقاهي ، الكافيتريات (بما في ذلك النوادي و متعهدي الحفلات).
  - ∞ المتعاملين في الأوراق المالية ، ومستثمرو الإقراض.
  - ∞ المقرضين.
  - ∞ الناقلين جوا او بحرا للنقل من الركاب او البضائع .

- ∞ مبيعات الكهرباء من قبل شركات توليد الكهرباء او النقل او التوزيع ، الممنوحين حق امتياز من شركات الكهرباء او الهاتف او التلغراف او البث الإذاعي والتليفزيوني وجميع الممنوحين امتيازات أخرى..
- ∞ شركات التأمين(بخلاف شركات التأمين على الحياة) ، بما في ذلك الكفالة وتعويض الشركات.
- ∞ استخدام او امتياز باستخدام أي من حقوق النشر والتأليف وبراءة الاختراع أو تصميم او نموذج او خطة او معالجة سرية او شهرة محل او علامة تجارية او ما شابه .
- ∞ توريد الخدمة من قبل شخص غير مقيم او أي من العاملين لديه يتصل باستخدام الملكية او حقوق المنتمين إليها ، او تركيب او تشغيل علامة تجارية او آلات او أجهزة أخرى تم شراؤها من هذا الشخص غير المقيم.
- ∞ توريد وتقديم المشورة الفنية والمساعدات او تأدية الخدمة المتعلقة بالادارة الفنية او إدارة مشروع علمي او صناعي او تجاري .
- ∞ تأجير او استخدام او التمتع بحق استخدام البث الإذاعي ، التليفزيوني ، الفضائي ، ووقت الكبل التليفزيوني .

### الملاح الضريبية:

#### السعر الاساسي للضريبة: ✓

السعر العام للضريبة هو ١٢% تحسب من اجمالى القيمة البيعية.

#### العمليات الخاضعة للسعر صفر: ✓

- هى بيع السلع او الممتلكات الخاضعة للضريبة ولا توجد عليها ضريبة مخرجات ، منها :-
- ◀ الخدمات المؤداة فى الفلبين لاشخاص او شركات غير محليه على ان يتم سداد قيمة الخدمة بالعملة الصعبة.
- ◀ بيع الطاقة المتولدة من الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية طاقة الرياح ، الطاقة الحرارية، طاقة المحيطات، و غيرها من مصادر الطاقة التى تستخدم التقنيات الحديثة مثل خلايا الوقود ووقود الهيدروجين .

#### العمليات المعفاة من الضريبة: ✓

- و يقصد بها بيع سلع او ممتلكات او أداء خدمة لا تخضع للضريبة(ضريبة المخرجات)و لا يسمح للبائع بخصم ضريبة المدخلات عليها .
- و قد قامت مصلحة الضرائب الفلبينية بوضع حد لتسجيل العمليات المعفاة كما يلى:
- ◀ بيع الوحدات التى تصل قيمتها إلى مليون وتسعمائة وتسعة عشر ألف و خمسمائة(١٩١٩٥٠٠) بيسو فلبينى او اقل.
- ◀ بيع المساكن التى تبلغ قيمتها ثلاثة مليون و مائه و تسعة و تسعون الف و مائتى (٣١٩٩٢٠٠) بيسو فلبينى او اقل.
- ◀ تأجير الوحدات السكنية التى لا يزيد قيمتها الايجارية عن اثنا عشر الف و ثمانمائة (١٢٨٠٠) بيسو فلبينى شهرياً.
- ◀ بيع السلع او الممتلكات او اداء خدمة لا يبلغ حجم مبيعاتها او قيمة اداء الخدمة مليون وتسعمائة و تسعة عشر الف و خمسمائة (١٩١٩٥٠٠) بيسو فلبينى.
- ◀ الخدمات التعليمية.
- ◀ الخدمات التى تقدمها المنشآت لموظفيها.
- ◀ بيع واستيراد او تأجير سيارات النقل ( الركاب او البضائع )بما فى ذلك المحركات ، الآلات و قطع الغيار للنقل الدولي او المحلي .

## التسجيل

- ◀ على كل منتج سلعة او مؤدى خدمة او بائع او مستورد او مؤجر لسلع او ممتلكات اذا بلغ حجم مبيعاته السنوية او تجاوز مليون و تسعمائة و تسعة عشر الف و خمسمائة (١٩١٩٥٠٠) بيسو فليبينى ان يتقدم بتسجيل نفسه لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة.
- ◀ اذا كان حجم مبيعاته اقل مما سبق فانه لن يخضع لضريبة القيمة المضافة ، إلا انه سيخضع لضريبة بنسبة مئوية تقدر بـ ٣% من متحصلاته الربع سنوية.
- ◀ يمكن لاي شخص طبيعى او معنوى لم يبلغ حد التسجيل ان يتقدم بتسجيل **نفسه اختياريًا** فى ضريبة القيمة المضافة مع الاخذ فى الاعتبار انه لا يستطيع الغاء تسجيله قبل مرور ٣ سنوات من تاريخ التسجيل.
- ◀ لا يجوز للشخص / الكيان المطالب بالتسجيل ، ولم يقم بتسجيل نفسه الاستفادة من خصم ضريبة المدخلات عن الفترة التي لم يكن مسجلا فيها .

## رد الضريبة

- يحق للمسجل المطالبة باسترداد الضريبة السابق سددها على مدخلاته اذا زادت عن قيمة الضريبة المخصومة و ذلك بعد تقديم طلب كتابى للادارة الضريبية موضحا أسباب الزيادة ، ويتم الرد فى الحالات التالية هى كما يلى:
- ◀ الزيادة فى ضريبة المدخلات بالنسبة للسلع الخاضعة لسعر الصفر.
  - ◀ الزيادة فى ضريبة المدخلات بسبب غلق او إنهاء النشاط.

لا يحق المطالبة برد الضريبة على السلع المعفاة.

ملحوظة

## الالتزامات الضريبية

### الإقرارات:

- على الممولين تقديم الإقرارات كما يلى:
- ◀ اخطار شهرى يقدم خلال ٢٠ يوما بعد انتهاء شهر المحاسبة.
  - ◀ اقرار ربع سنوى يقدم خلال ٢٥ يوما التالية لانتهاى الفترة الضريبية الربع سنويه.
  - ◀ اقرار تحويل [و يدرج به كافة الضرائب المحتجزة من المنبع ( فات او غيرها)].

### الفواتير:

- على المسجل ان يقوم باصدار ما يلى:
- ◀ فاتورة ضريبية عن كل عملية بيع او مقايضة او تبادل للسلع او الممتلكات .
  - ◀ فاتورة ضريبية عن كل عملية تأجير للسلع او الممتلكات او تبادل الخدمات.

**و يجب ان تتضمن الفاتورة ما يلى:**

- ◀ بيانات البائع (الاسم ،رقم التسجيل ،السجل التجارى،...الخ).

- بيانات المشتري (الاسم، العنوان، رقم التسجيل ان كان مسجلاً، طريقة السداد).
- اجمالي القيمة البيعية و توضيح اذا ما كانت السلعة خاضعة للضريبة او معفاة على ان يتم توضيح قيمة الضريبة بشكل منفصل.
- في حالة السلعة المعفاة يجب كتابة "البيع معفى" بشكل واضح على الفاتورة.
- في حالة الخضوع لسعر صفر يجب كتابة "البيع خاضع لسعر صفر" بشكل واضح.
- في حالة شمول البيع على سلعة معفاة و سلعة خاضعة للسعر صفر و سلع خاضعة للسعر العام للضريبة فعلى المسجل ذكر قيمة كل سلعة و الضريبة الخاصة به بصورة واضحة.

ملحوظة

- يحق للبائع اصدار فاتورة الكترونية ولكن بعد اخذ موافقة رسمية من الادارة الضريبية.
- يعد في حكم البيع اى عملية تحويل او استخدام او استهلاك للسلع او الممتلكات بنية البيع.



## العقوبات

تتدرج العقوبات كما يلي:

- تفرض غرامة بنسبة ٢٠% سنوياً من تاريخ استحقاق السداد حتى تاريخ السداد الفعلى.
- تفرض ضريبة اضافية بواقع ٢٥% على قيمة الضريبة الاساسية التى لم يقر عنها المسجل.
- الحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ١٠ سنوات.
- اغلاق النشاط بشكل مؤقت او دائم اعتمادا على حجم المخالفة.

## الادارة الضريبية

### الفحص:

يتم الفحص من خلال خطة سنويه حيث يتم فى بعض الحالات سنوياً و فى حالات اخرى كل ثلاث سنوات. اما فى حالات تقديم اقرار خاطئ او حالة عدم تقديم اقرار او التهرب الضريبى فانه يحق للمصلحة تقدير الضريبة خلال ١٠ سنوات التالية من تاريخ اكتشاف العش او التقصير.

### التعليمات و المنشورات:

يستطيع المسجل الحصول على التعليمات و المنشورات التى تصدرها المصلحة من خلال الموقع الرسمى لها على شبكة الانترنت.

### حجز الضريبة:

يتم حجز ضريبة الفات بواقع ٥% على التوريد السلعي او الخدمي المورد للحكومة الفلبينية، او اى من المصالح التابعة لها ، قبل الإبلاغ عن بيع السلع والخدمات كمعاملات خاضعة للضريبة بسعر ١٢%.



# الخلاصة

- تتلخص ملامح الضريبة على القيمة المضافة في الفلبين فيما يلي:-

- ▣ يخضع السعر الاساسى للضريبة ١٢% على عمليات البيع ، المقايضة ، التبادل ، استيراد السلع و بيع الخدمة فى الفلبين.
- ▣ تعرف **السلع او الممتلكات** "الأشياء الملموسة و غير الملموسة التي يمكن تقديرها مالياً"
- ▣ تعرف **الخدمة** على انها " اداء كافة أنواع الخدمات فى الفلبين مقابل اجر او مكافأه عينيه او نقدية ".
- ▣ يعد فى حكم البيع ما يلي :
  - ∞ النقل او الاستخدام لغير أعمال النشاط .
  - ∞ توزيع او نقل أرباح أسهم الملكية التي تشكل في التجارة أو العقارات المحتفظ بها للبيع او الإيجار والمعلن عنها من الأرباح المحتجزة والموزعة على المساهمين والدائنين.
  - ∞ البضاعة المودعة كأمانة إذا لم يتم البيع الفعلي خلال ستين يوماً من تاريخ هذه السلع .
  - ∞ المخزون السلعي فى حال إغلاق او إنهاء النشاط.
- ▣ تعرف **العمليات المعفاة** " بيع سلع او ممتلكات او أداء خدمة لا تخضع للضريبة(ضريبة المخرجات) و لا يسمح للبائع بخصم ضريبة المدخلات عليها .
- ▣ تعرف **العمليات الخاضعة للسعر صفر** "بيع السلع والممتلكات الخاضعة للضريبة ولا توجد عليها ضريبة مخرجات " .
- ▣ **حد التسجيل** : على كل منتج سلعة او مؤدى خدمة او بائع او مستورد اذا بلغ حجم مبيعاته او تجاوز مليون وتسعمائة و تسعة عشر الف و خمسمائة ( ١٩١٩٥٠٠ ) بيسو فلبيني ان يتقدم بتسجيل نفسه لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة.
- ▣ **التسجيل الاختياري**: يجوز لأي شخص طبيعي او معنوي لم يبلغ حد التسجيل ان يقوم بتسجيل نفسه **اختيارياً** فى ظل الضريبة على القيمة المضافة شريطة عدم الغاء التسجيل قبل مرور ٣ سنوات من تاريخ التسجيل.
- ▣ **الإقرارات** : يقدم الممول الإقرارات كما يلي:
  - ∞ إقرار شهري يقدم خلال ٢٠ يوماً التالية لانتهاه شهر المحاسبة.
  - ∞ اقرار ربع سنوى يقدم خلال ٢٥ يوماً التالية لانتهاه الفترة الضريبية الربع سنويه.
  - ∞ اقرار تحويل و يدرج به كافة الضرائب المحتجزة من المنبع (الضريبة على القيمة المضافة او غيرها).
- ▣ يحق للمسجل المطالبة باسترداد الضريبة السابق سدادها على مدخلاته اذا زادت عن قيمة الضريبة المخصومة و ذلك بعد تقديم طلب كتابى للإدارة الضريبية موضحاً أسباب الزيادة.
- ▣ لا يجوز للشخص/الكيان المطالب بالتسجيل ، ولم يقم بالتسجيل ، الاستفادة من خصم ضريبة المدخلات فى الفترة التي لم يكن مسجلاً فيها.
- ▣ يجب كتابة عبارة " البيع معفي " او " البيع خاضع لسعر الصفر " فى الفاتورة فى الحالات التي تتطلب ذلك . كما يحق للبائع إصدار فاتورة الكترونية ولكن بعد اخذ موافقة رسمية من الادارة الضريبية.
- ▣ **العقوبات** : تتدرج العقوبات الموقعة على الممول ما يلي
  - ◀ تفرض غرامة بنسبة ٢٠% سنوياً من تاريخ استحقاق السداد حتى تاريخ السداد الفعلي.
  - ◀ تفرض ضريبة إضافية بواقع ٢٥% على قيمة الضريبة الأساسية التي لم يقر عنها المسجل.
  - ◀ الحبس مدة لا تقل عن سنه ولا تزيد عن ١٠ سنوات ، إمكانية غلق النشاط بشكل دائم/ مؤقت.

## المصادر

[www. Philippines VAT essential KPMG GLOBAL.mht](http://www.Philippines VAT essential KPMG GLOBAL.mht)

مذون البريد الإلكتروني ■ [c\\_researches.gd@salestax.gov.eg](mailto:c_researches.gd@salestax.gov.eg)